

درس مختصر الخرقى بمكة رقم الدرس ٨) لفضيلة الشيخ محمد

بن محمد المختار الشنقيطي

محمد بن محمد المختار الشنقيطي

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد يقول المصنف رحمه الله تعالى ثم لا يزال يلبي اذا علا نشزا او هبط واديا واذا التقت الرفاق واذا غطى رأسه ناسيا - [00:00:00](#) وفي دبر الصلوات المكتوبة قال رحمه الله ثم لا يزال يلبي اذا علا نشزا او هبط واديا بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام التامان الاكلمان على اشرف الانبياء والمرسلين - [00:00:28](#) وعلى اله وصحبه ومن سار على سبيله ونهجه بسنته الى يوم الدين. اما بعد وقد تقدم معنا بيان بعض المسائل المتعلقة بالتلبية والمصنف رحمه الله في هذه الجملة بينما يستحب للحاج والمعتمر - [00:00:53](#) من الاكثار من التلبية وخص هذه الاحوال التي ذكرها لانه ورد الاثر بها وفيها هاي الاثار التي وردت فيها لفظ وفيها معنى اللفظ ورد ببعض ما ذكره المصنف الركبان اذا التقى - [00:01:22](#) الركب او التقى الركاء الركبان وكذلك اذا على نشزا او هبط واديا وفي ادبار الصلوات المكتوبة وفي هذا معنى اي انه يستنبط من هذه السنة الواردة المأثورة المعنى وهو انك تلبى - [00:01:51](#) عند اختلاف الاحوال لان هذا من افضل ما يكون من ذكر الله عز وجل والحاج والمعتبر في عبادة خاصة ولذلك كان من هديه بابي وامي صلوات الله وسلامه عليه انه كان يذكر الله عند اختلاف الاحوال - [00:02:14](#) وثبت عنه انه كان في السفر اذا على نشزا كبر واذا هبط واديا سبح صلوات الله وسلامه عليه وهذا من ذكر الله على الاحوال على كل حال الملبي يلبي عند اختلاف الاحوال كما ذكر المصنف رحمه الله قال ثم لا يزال ملبيا - [00:02:39](#) لانه اذا احرم ودخل في نسك الحج ونسك العمرة فانه يستحب له الاكثار من هذا اللفظ الذي اختاره الله عز وجل وهو شعار التوحيد كما تقدم معنا الاكثار من ثبتت به في فضله السنة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:03:04](#) حتى قال عليه الصلاة والسلام ما من مسلم يضحي لله يلبي ستغيب عليه الشمس الا غابت بذنوبه فرجع كيوم ولدته امه انه اذا اصبح من الصباح ولسانه يلهج بالتلبية وغابت عليه شمس ذلك اليوم غابت بذنوبه فرجع كيوم ولدته امه - [00:03:29](#) وهذا كله بفضل الله ولكنه يكون باذن الله عز وجل لمن استشعر معاني هذه الكلمة العظيمة والعهد العظيم الذي بين العبد ورببه انه يوحد ولا يشرك به سبحانه وتعالى عند اختلاف الاحوال اذا علا نشزا والنشز هو الشيء العالي - [00:03:57](#) سواء كان جبلا لو كان هظبة لو كان اكمه او نحو ذلك او علا على سطح بيت او على سطح غرفة على سطح دار فانه يلبي واذا هبط واديا وهبط سهلا - [00:04:21](#) لو نزل في حفرة او نزل من علو او نزل مع السلم فانه يلبي وهذا من اختلاف الحال اي انه يلبي على اختلاف الحال مقابلة سواء على او او نزل - [00:04:41](#) وهناك ما يخرج على الوارد الوارد عن النبي صلى الله عليه وسلم في العلو والنزول انه اذا علا على نشز كبر كما ذكرنا وكذلك كان يلبي اذا على اكمه وكان من هديه انه يسبح اذا نزل فالان ما يوجد من الالات والوسائل التي يركبها الانسان كالسيارة والطيارة - [00:04:59](#) الطائرة وما يجري على البحر ونحبي اذا علت هذه الالات او نزلت فانه يشرح ذكر الله عز وجل لان المعنى واحد فما علت الا بقدرة

الله ولا نزلت الا بامر الله - 00:05:27

وكل ذلك بفضل الله جل جلال الله المؤمن مطالب بذكر الله على كل احواله فتتخرج على ذلك ما هو موجود الان في الوسائل كما لو
صعد بالمصعد فانه يلبي او صعد في غير حال الاحرام فانه يكبر - 00:05:45

واذا نزل فانه يسبح وهكذا اذا ركب الدابة يقول اذا استوى على ظهرها سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين فاذا علل على
المصعد او ركب المصعد او ركب السيارة او ركب الطائرة - 00:06:04

فكل هذا المراد به القيام بحق الله عز وجل من ذكره وشكره والاعتراف له بالنعمة سبحانه وتعالى وهو الغني عن ذكر الذاكرين وما
اغناه اذا ذكره الذاكرون وما اغناه اذا - 00:06:21

عنه الغافلون. نعم واذا التقت الرفاق واذا التقت الرفاق اي تقابلوا وهذا يحصل في السفر. نعم فان هذا اذا لقي ركبا لان الحديث الوارد
اذا لقي ركبا عند التقاء الركبان هذه شعيرة شعيرة الحاج والمعتمر - 00:06:39

وهو يذكر بهذا الذكر ويذكر غيره سواء كان الركبان التي الذين التقى بهم محرمون محرمين مثله او لم يكونوا محرمين فانه يلبي لانه
اذا لبي اشعرهم بهذه العبادة وهذا النسك الذي هو متلبس به. نعم - 00:07:02

واذا غطى رأسه ناسيا. واذا حصل منه السهو فنسي وغطى رأسه. لان المحرم لا يغطي رأسه اذا غطى ولذلك قال صلى الله عليه وسلم
كما في الصحيحين من حديث عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما - 00:07:23

لا تلبسوا القمص ولا العمام ولا السراويلات. قال ولا العمام نهى المحرم ان يلبس العمامة لانها غطاء الرأس حرم عليه ان يغطي رأسه
وقال ولا البرانس لان البرانس فيها غطاء الرأس لاعلى البدن ولاسفل البدن - 00:07:43

المقصود ان المحرم لا يغطي رأسه فاذا سهى وغطى رأسه فانه في هذه الحالة يلبي. نعم. وفي دبر الصلوات المكتوبة وفي دبر
الصلوات دبر الشيء اخره ودبر الصلوات المكتوبة التي كتبها الله وفرظها على عباده وهي الصلوات الخمس - 00:08:02

قال صلى الله عليه وسلم خمس صلوات كتبهن الله في اليوم والليلة فتسمى المكتوبة اي المفروضة والكتب في لغة العرب الفرض
والالزام كما قال تعالى يا ايها الذين امنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم - 00:08:29

اي فرض والزمتم به؟ نعم والمرأة ايضا يستحب لها ان تغتسل عند الاحرام وان كانت حائضا او نفساء هذه التلبية التي ذكرناها ينبغي
للمسلم ان يحرص عليها سواء كان في نسك الحج او نسك العمرة - 00:08:52

وعلى طلبة العلم ان يذكروا الناس بفضلها وان يذكروهم بالاكثار منها وعدم الغفلة عنها خاصة في هذه الازمنة لان العمرة لا تأخذ قد لا
تأخذ من الانسان الا سويغات يسيرة - 00:09:13

ولذلك ينبغي له ان يحرص على الاكثار منها ثم يرد السؤال هل لفظ التلبية يجوز ان يزيد الانسان منه او ينقص يزيد عليه او ينقص
منه اختلف العلماء رحمهم الله في هذه المسألة - 00:09:34

جمهور العلماء والائمة على ان التلبية يجوز ان يزيد فيها وان يغير في الفاظها بما فيه ذكر الله وبما هو مشروع ذهب الجمهور طبعا
منهم الائمة الاربعة من حيث الاصل انه يجوز - 00:09:54

ولا حرج في ذلك لان السنة صحت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه اقر الصحابة على ذلك. فكان الصحابة رضوان الله عليهم
يلبون بتليبتهم. كقولهم لبيك ذا المعارج - 00:10:14

وثبت ذلك في حديث جابر ابن عبد الله رضي الله عنهما في حجة في صفة حجة الوداع في صحيح مسلم ان النبي صلى الله عليه
وسلم كان يسمع الناس يلبون بتليبتهم - 00:10:32

فلا ينكر عليهم شيئا ولزم يقول جابر ولزم النبي صلى الله عليه وسلم تليبتته التلبية باللفظ الذي ذكرناه كان بعض الصحابة يقول لبيك
ذا المعارج وجاءت الفاظ اخرى في التلبية كقوله عليه الصلاة والسلام كما في السنن - 00:10:49

لبيك حقا حقا تعبدا ورقا وكذلك قوله لبيك اله الحق فهذه كلها واردة واما الزيادة والتغيير ما دام انه في حدود المشروع من الثناء
على الله بما هو اهله وبالا اسماء والصفات - 00:11:11

الثابتة في كتابه وسنة رسوله عليه الصلاة والسلام فلا حرج لان النبي صلى الله عليه وسلم لم ينكر ذلك على الصحابة ولو كان لفظ التلبية لا يزداد فيه ولا ينقص منه لمنعه النبي صلى الله عليه وسلم ولا لزمهم به كالفاظ - [00:11:34](#) والتشهد والظاهرية وبعض الظاهرية ومن وافقهم انما منعوا من الزيادة والتغيير كأنهم رأوا انها الفاظ وارادة اشبه بالفاظ الاذان فلا يزداد عليها ولا ينقص منها والصحيح مذهب الجمهور كما ذكرنا - [00:11:55](#) واما النقص واما الزيادة استحبها بعض العلماء كالحنفية لانها ثبتت عن الصحابة رضوان الله عليهم عبد الله بن عمر رضي الله عنهما كان يقول لبيك وسعديك والخير بيدك والرغباء اليك والعمل - [00:12:14](#) وكان يزيد في لفظ التلبية وقالوا ان هذا قول صاحب واستحبوه من هذا الوجه وعند الحنابلة والمالكية قول لطيف قالوا لا يستحب ان يزيد عليها ولا يكره لا يستحب لان النبي صلى الله عليه وسلم الوارد عن افضل من غير الوارد - [00:12:36](#) ولا ولا يكره لان الصحابة رضوان الله عليهم بعضهم كعبد الله ابن عمر رضي الله عنهما فعل ذلك فلا يصب بالكراهة جاءوا بهذا القول لا يستحب ولا يكره والاصل ان ان المسلم يحرص على المرفوع عن النبي صلى الله عليه وسلم لانه افضل - [00:12:59](#) والصحابة لهم شأنهم وجلالة قدرهم رضي الله عنهم وارضاهم وجعل اعالي الفردوس مسكنهم ومثواهم وجزاهم عنا عن نبينا وعن سنته خير ما جزاه صحابيا عن صحبته لكن حينما يأتي الشيء مرفوعا الى النبي صلى الله عليه وسلم وموقوفا على الصحابي فان المرفوع لا يشك انه مقدم - [00:13:23](#) الدم وعليه المعول واما بالنسبة التلبية ورد في الاثر ايضا ان النبي صلى الله عليه وسلم هو حديث جابر كان يكبر اذا لقي الركبان واذا على نشزا او هبط واديا وفي ادبار الصلوات المكتوبة ومن اخر الليل - [00:13:47](#) من اخر الليل لانها ساعة غفلة والذكر في ساعات الغفلة اعظم عند الله اجرا واعظم ثوابا واحسن عاقبة لمن حرص عليه ولذلك ساعات الغفلة تكون بالنوم مثل اه ساعات الليل اخر الليل - [00:14:13](#) الليل كله وكذلك ايضا تكون بالغفلة بالبيع والشراء في ساعات الضحى ولذلك قال صلى الله عليه وسلم صلاة الاوابين حين ترمض الفصل ان هذه الساعة الناس يشتغلون بالبيع والشراء وهي آآ اعتلاء الضحى وشدة الضحى - [00:14:34](#) حين ترمض الفصل سيكون الناس في غفلة في البيع والشراء والصفق في الاسواق وطلب معاشهم فاذا قام العبد بين يدي ربه ذاكرا مصليا كان ذلك ابلغ في اقباله على الله - [00:14:57](#) وعدم غفلته عن ذكره فهو يشتغل بمصالح الدنيا ولكن لا ينسى اخرته هذا من افضل واكمل ما يكون. نعم. قال رحمه الله والمرأة ايضا يستحب لها ان تغتسل عند الاحرام - [00:15:13](#) وان كانت حائضا او نفساء قال رحمه الله والمرأة ايضا يستحب لها ان تغتسل اي كما يستحب للرجل ان يغتسل عند الاحرام كذلك المرأة يستحب لها ان تغتسل عند الاحرام - [00:15:31](#) هذا بالنسبة للاصل العام لان النساء شقائق الرجال وما يستحب للرجال يستحب للنساء الا ما دل الدليل على اختصاص النساء به او اختصاص الرجال به هذا من حيث الاصل وبين رحمه الله ان المرأة اذا ارادت الحج وارادت العمرة فانه يستحب لها ان تغتسل - [00:15:48](#) الغسل هنا طبعا الغسل عند الاحرام فيه وجهان للعلماء رحمهم الله بعض العلماء يقول هو معقول المعنى اي ان النبي صلى الله عليه وسلم حينما اغتسل عند احرامه بالحج والعمرة - [00:16:16](#) كان هذا لسبب وهو ان العبادة عبادة الحج والعمرة يمكث الانسان فيها مدة ويتعرض لشعث السفر فيغتسل من اجل النظافة والنقاء ومن هنا يكون هذا الغسل معقول المعنى الوجه الثاني ان هذا الغسل تعبدي وغير معقول المعنى - [00:16:36](#) بمعنى ان هذه العبادة ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم انه اغتسل عند ابتدائها وهذا من اجل العبادة. لا نعقل علته ولا نعلم ما هي العلة الفرق بين القولين - [00:17:01](#) اننا اذا قلنا انه تعبدي فانه حينئذ اذا عجز عن الغسل يتييم لان معنى العبادة الموجود في الغسل موجود في التيمم بحكم الشرع انه

جعل التيمم بدلا عن الغسل فاذا لم يتيسر له ان يؤدي عبادة الغسل لعارض لعدم وجود الماء لمرضه لشدة البرد ونحو ذلك فانه يتيمم
00:17:17 -

يستفتح العبادة بهذه الطهارة وما هو بدل عنها اذا عجز عن الاصل وان قلنا انه معقول المعنى وانه للنظافة انه في هذه الحالة لا يتيمم
لان التيمم ليس فيه المعنى الموجود - 00:17:43

الطهارة التراب ليس فيها المعنى الموجود في طهارة الماء وهذا اه وهذان قولان مشهوران عند اهل العلم رحمهم الله. والاقوى في
نظري والعلم عند الله انه معقول المعنى وانه شرع من اجل - 00:18:01

اه العباء من اجل النظافة ولذلك النبي صلى الله عليه وسلم تعاطى اسباب ما يكون من الشعث في السفر حتى انه عليه الصلاة
والسلام لبد شعره لماذا؟ لانه سيطول عليه الوقت - 00:18:19

في سفره لحجه كانوا يمكثون بين المدينة ومكة عشرة ايام وهذا امر ليس بالسهل غير ايام الحج وهذا احتاط له النبي صلى الله عليه
وسلم فلبد شعره. شعره عليه الصلاة والسلام. وهذا ينبى او يشعر - 00:18:35

بالمعنى الذي ذكرناه وهو خوف الشعث وايضا النتن الرائحة لانه اذا سافر تغيرت رائحة جسده وشرع له ان يغتسل فيكون اقرب
يكون عهده وقريبا بالطهارة والنظافة والنقاء هذا بالنسبة لهذين المعنيين - 00:18:52

اذا قلنا ان الغسل عند الاحرام على هذين الوجهين فالمرأة اذا اصابها الحيض او نفست فانها تغتسل ويتأكد الغسل بحققها اكثر بل
مذهب بعض العلماء ان المرأة اذا حاضت او نفست - 00:19:12

انه يجب عليها الغسل واحتجوا بما ثبت في الصحيح في الصحيحين من حديث ام المؤمنين عائشة وفي صحيح مسلم من حديث
ابي جابر ابن عبد الله رضي الله عن الجميع - 00:19:33

ان اسماء بنت عميس رضي الله عنها نفست بمحمد بن ابي بكر الصديق بالبيداء اه موطع بجوار ذي الحليفة البيداء هي الربوة العالية
التي تقابل المسجد مسجد الحليفة فاذا نزل منها عند ما الان موجودة الاشارة التي ينزل منها - 00:19:48

ينزل منها الى الميقات هذا العلو يسمى البيداء فاذا مضى الانسان بعده بقراءة اه مئة متر يدخل في ذات الجيش وذات الجيش هذه
هي التي فيها حديث ام المؤمنين عائشة في قصة التيمم - 00:20:15

انقطع عقدها بذات الجيش. وكان النبي صلى الله عليه وسلم قد خرج الى غزوة المريسية المقصود ان هذه البيداء الموضع هذا بجوار
الميقات مباشرة يعني نفست قبل الاحرام في وقت يسير - 00:20:33

في مكان الاحرام الذي هو الميقات استفتى ابو بكر رضي الله عنها عنه النبي صلى الله عليه وسلم في امرها فقال له النبي صلى الله
عليه وسلم مرها فلتغتسل ثم لتهل - 00:20:52

مره فلتغتسل ثم لتهل. قالوا امره النبي صلى الله عليه وسلم ان يأمرها وعند الاصوليين المسألة المشهورة الامر بالمأمور ان يأمر
غيره بالشئ امر للاول او للثاني او لهما معا - 00:21:10

فاذا قيل انه امر للثاني سواء على الوجهين فانه حينئذ يتركب مذهب الوجوب. ان الحائض والنفساء يجب عليهما ان يغتسلا عند
الاحرام بالحج والعمرة سواء اصابهم الحيض من قبل او اصابهم عند الاحرام - 00:21:31

فاذا في هذا الحديث مسائل منها صحة احرام الحائض والنفساء وكذلك ايضا اه يلزمها ان تغتسل وهو قوي المذهب الذي يقول ان
الحائض والنفساء يجب عليهما ان تغتسل قوي خاصة وان النبي صلى الله عليه وسلم امر ام المؤمنين عائشة رضي الله عنها -

00:21:50

لما حاضت بسرف وسرف هي النوارية المعروفة الان قبل مكة فلما كانت معه في الفراش ثم انسلت وبكت رضي الله عنها في حجة
الوداع لما قدم الى مكة صبح رابعة - 00:22:12

من ذي الحجة قال ما لك انفست ذاك ذاك شئ كتب الله على بنات ادم اصنعي ما يصنع الحاج غير الا غير الا تطوفي بالبيت فامرها ان
تغتسل فاخذ من هذا - 00:22:28

قوة مذهب من يقول ان الحائض والنفساء يجب عليهما ان يغتسل اذا احرم بالحج والعمرة وهذا القول من القوة بمكان كما ذكرنا وذكر المصنف رحمه الله انه يستحب للمرأة ان تغتسل كما يستحب للرجل - [00:22:45](#)

وانها اذا كانت حائض وفساء فانه يكون الامر فيها اكد ولكن كما ذكرنا ان الامر فيهما الزم. نعم لان النبي صلى الله عليه وسلم امر اسماء بنت عميس وهي نفساء ان تغتسل - [00:23:04](#)

هذا كما ذكرنا صنيع بعض الفقهاء والائمة انهم يذكرون الدليل بعد ذكر بعض المسائل لان النبي يعني من اجل ان النبي صلى الله عليه وسلم وهذا هو الاصل ان الحكم - [00:23:26](#)

يقرر بدليله انه لا يجوز نسبة شيء الى الشرع الا بدليل. وما سمي الدليل دليلا الا لانه يدل على صحة نسبة ذلك الشيء الى الشرع والا لقال كل من شاء ما شاء - [00:23:43](#)

في هذا تنبيه على بطلان من ينتقص متون العلماء وائمة الفقه ويقول ليس فيها الا اراء الرجال وهذا والله قول يترفع المسلم عن ذكره لولا شدة الحاجة اليه في هذه الازمنة الاخيرة - [00:23:59](#)

والا فهم احقر وانقص من ان يمسوا كرامة ائمة العلم ودواوين العلم الامناء على دين الله وشرع الله الذين اه لهم الحق العظيم علينا والفضل العظيم بعد فضل الله عز وجل علينا. هذه من الزيف والكذب والفجور ان يقال ليس في متون الفقه - [00:24:20](#)

الا اراء الرجال نعوذ بالله من الضلال وكما تلاحظون ما نمر على مسألة لا ولها دليل ولها حجة من كتاب الله وسنة النبي صلى الله عليه وسلم منها ما هو صريح ومنها ما هو مستنبط - [00:24:40](#)

الله يقول لعلمه الذين يستنبطونه منهم. فهذا مما يدل على حرص العلماء والائمة على الدليل ولذلك قال لان النبي صلى الله عليه وسلم طيب لماذا لم يذكر في المسائل؟ لان - [00:24:55](#)

هذه المتون يقصد بها آآ استخراج ما دلت عليه الادلة والا لو جاء فيكم مسألة سيذكر دليلها يسهب في ذلك ويتشتت طالب العلم صار عند العلماء منهج صار عندهم منهج ان الادلة - [00:25:10](#)

تبحث في كتب التفاسير وشروح الاحاديث اذا كانت من النقل ثم تبحث في المطولات الفقهية اذا كان فيها بيان للمسائل الخلافية وخلاف اهل العلم. واما المتون فيختصر فيقتصر فيها على ذكر - [00:25:27](#)

خلاصة ما دلت عليه الادلة المسلم لابد ان يكون منصفاً يخاف الله ويتقيه فيما يقول لان الله يقول واذا قلتم فاعدلوا. فلا يحكم احد على كتب الفقهاء وهو لم يقرأها - [00:25:41](#)

ولا يقيم كتب العلماء وهو لم يدري بها وفاقد الشيء لا يعطيه وهذا من الظلم ولذلك نقرر هذا لانك قرأت هذه الكتب تأتيك هذه الشبهة وستجد من يقول لك انت تقرأ اراء الرجال - [00:25:56](#)

فهذا كله كما ذكرنا من التجني على اهل العلم. نسأل الله لنا ولهم الهداية والصالح وان يعيذنا من منكرات الاخلاق والادواء انه سميع مجيب. نعم قال رحمه الله ومن احرم وعليه قميص خلعه ولم يشقه - [00:26:11](#)

هذه من المسائل المتعلقة التي يذكرها العلماء رحمهم الله بما يكون اثناء الاحرام في الميقات عند الدخول في النسك انه ربما احرم ودخل في النسك وهو متلبس بمحظور من محظورات الاحرام - [00:26:30](#)

وان يكون لابسا لقميص او لابسا لثوب او لابسا لسروال او واضعا لعمامة فما الحكم كان بعض السلف رحمهم الله يقولون كنا نفتي بانه يشق الثوب لان النزاع عندهم نوع من اللبس - [00:26:51](#)

ولذلك قالوا يشقه وكان عطاء رحمه الله يقول كنا نفتي بشقه بشق الثوب. اذا احرم وهو فيه ناسيا ثم لما بلغته السنة من حديث صفوان ابن يعلى ابن امية عن ابيه يعلى ابن امية الثابت في الصحيحين - [00:27:12](#)

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه لما احرم بالعمرة من الجعران والجعران على اللغتين جاءه رجل وعليه جبة متظمخا بالطيب وعليها اثر الطيب وقال يا رسول الله ما ترى في رجل - [00:27:30](#)

احرم بالعمرة وعليه ما ترى فنزل الوحي على رسول الله صلى الله عليه وسلم واصبح يغط كغطيط البكر فلما سري عنه قال اين

السائل قال انا يا رسول الله قال انزع عنك جبتك - [00:27:49](#)

واغسل عنك اثر الطيب واصنع في عمرتك ما انت صانع في ححك قال انزع عنك جبتك يعني اخلعها العطاء فرجعنا الى قول النبي صلى الله عليه وسلم هذا هو شأن العالم الذي يخاف الله ويتقيه وينصح لامة محمد صلى الله عليه وسلم - [00:28:08](#)
انه اذا كان على قول ثم تبين له خطؤه الخطأ فيه فانه يرجع الى الحق والصواب ولا يمنعه من ذلك اي شيء كائنا ما كان لانه احب الحق واحب اليه من كل شيء - [00:28:29](#)

وهو ضالته وفيه مرضاة الله سبحانه وتعالى وما جلس الا من اجل ان يتعلم ويعلم الحق فرجع رحمه الله الى هذا القول وافتي بنزع الجبة ونزع القميص ولم يفت بشقه - [00:28:45](#)

ولان شق الثوب فيه افساد عند العلماء مسألة النزاع هل هو فعل يعني يأخذ حكم الفعل نفسه ومن هذه النساء منها ومن ما يتفرع عليها مسألتنا فان قلنا ان النزاع مثل اللبس فانه حينئذ - [00:29:03](#)
يشق وهذا من جهة الرأي ومنها لو جامع امرأته واثناء الجماع اذن عليه الفجر فنزع فهل النزاع في حكم الايلاج وحينئذ تلزمه الكفارة وان قلنا انه ليس بحكم الايلاج لم تلزمه الكفارة فهذه من المسائل والنظائر - [00:29:21](#)

التي تشبه مسألتنا والوارد عن النبي صلى الله عليه وسلم انه امر بالنزع فدل على انه لا يأخذ حكم الفعل نفسه ومما يقوي هذا الاصل طبعاً من حيث الاصل آ نص النبي صلى الله عليه وسلم - [00:29:45](#)
وثانياً من جهة المعنى لان الله تعالى يقول فاتقوا الله ما استطعتم وهو ليس باستطاعته الا ان ينزع اما ان يشق فان هذا الشق فيه اتلاف للثوب وافساد للمال وهذا فيه مشقة - [00:30:03](#)

وكانوا في القديم قد لا يجد الرجل الا ثوبا واحداً ولذلك الرجل لما اه قامت المرأة الواهة نفسها قال فقال هل عندك شيء تصدقها اياه؟ قال يا رسول الله ليس عندي - [00:30:21](#)
الا اذاري قال ان اعطيتها ازارك جلست ولا ازارك هذا يدل على ان الانسان لو امر بشق ثوبي يقول لا يكون عنده الا هذا الثوب شق الثوب افساد للمال - [00:30:38](#)

والاقوى والذي دلت عليه السنة وثبتت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم به هو انه ينزع ينزع الثوب وينزع القميص ويخلع السروال ويخلع وكذلك يزيل العمامة ولا يجب عليه شيء. نعم - [00:30:52](#)
قال رحمه الله واشهر الحج شوال وذو القعدة وعشرة ايام من ذي الحجة تقدمت معنا هذه المسألة في الميقات الزماني وان هذا القول هو قول حبر الامة وترجمان عبد الله بن عبد الله بن عمر رضي الله عنه عن جميع - [00:31:12](#)

ان اشهر الحج هي شوال وذو القعدة وعشر من ذي الحجة ومن المسائل المبنية على هذه المسألة ذكرناها وبيننا في وفصلنا فيها في مسائل الحج ومما ينبني عليها ان اذا قلنا عشر من ذي الحجة - [00:31:33](#)
عند بعض العلماء ان عشر من ذي الحجة اليوم العاشر هو نهاية الحج وبناء على ذلك لا يجوز عندهم تأخير طواف الافاضة عن يوم النحر ركن من اركان الحج اركان الحج انما تفعل في زمان الحج لا بعد الحج - [00:31:55](#)

طواف الافاضة ركن. ولذلك اجمع العلماء على انه فرض لازم لقوله تعالى ثم ليقضوا تفتهم وليوفوا نذورهم وليطوفوا بالبيت العتيق وقد اجمع العلماء والائمة رحمهم الله على ان المعني بهذا الطواف ان المراد بهذا الطواف طواف الافاضة - [00:32:16](#)
وعليه قالوا لا يؤخر عن يوم النحر عند المالكية والطائفة وعندهم انه اذا اخر عنها لزم الدم عند بعض العلماء رحمهم الله واذا قيل ان الاشهر يكون فيها ذو الحجة كاملاً - [00:32:41](#)

فانه اذا اخر طواف الافاضة عن ذي الحجة لزمه الدم. وقبل ذي الحجة لا يلزمه الدم. هذا على التفصيل في مسألة الميقات الزماني وعشر من ذي الحجة ابتداء الحج ينتهي بطلوع الفجر - [00:32:59](#)
من اليوم العاشر من ذي الحجة كما ثبتت بذلك السنة الصحيحة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من ادرك الوقوف بعرفة قبل ان يطلع الفجر من صبيحة يوم النحر ولو بلحظة واحدة فقد ادرك الحج - [00:33:16](#)

وانه اذا لم يدرك فقد فاته الحج وعلي فان العبرة بعشر من ذي الحجة اي بطلوع الفجر من صبح يوم النحر اه ما جاوز ذلك فانه ليس بميقات لانشاء الحج - [00:33:35](#)

وابتدائه وبين المصنف رحمه الله ان جزء الشهر يأخذ حكم الشهر وان قوله سبحانه وتعالى وهو مذهب من يقول بهذا القول ان قوله تعالى الحج اشهر معلومات ان المراد بها بذلك - [00:33:55](#)

الشهران وجزء الشهر. نعم والله اعلم والله اعلم هذه يختم بها بعض العلماء الفتوى ويختم بها المسألة ويختم بها المسائل ويختم بها الدرس من باب الادب مع الله سبحانه وتعالى - [00:34:15](#)

والتأدب مع دينه وشرعه فهو سبحانه الذي علم العلماء وفهم العلماء والفضل له وحده لا شريك له ولذلك امرنا ان نسأله العلم وبين ان العلم لا يكون الا منه - [00:34:36](#)

وانه هو الذي يؤتيه. ولذلك في آيات العلم مصدرة بقوله وقال الذين اوتوا العلم واتيناه وعلمناه وفهمناه وكلا اتينا كل هذا يدل على ان الفضل في العلم كله لله على ان الفضل في العلم كله لله سبحانه وتعالى وحده لا شريك له - [00:34:55](#)

ولذلك قال لنبيه عليه الصلاة والسلام والقول للخلق اجمعين. وعلمك ما لم تكن تعلم. وكان فضل الله عليك عظيما المؤمن يعتقد هذا وانه من باب الادب مع الله ينسب العلم الى الله وحده - [00:35:18](#)

ولا يغره لان العلم فيه طفرة وصاحبه اذا لم يزم نفسه بزمam التقوى والورع والخشية من الله سبحانه وتعالى فانه لا يأمن على نفسه الهلكة ولذلك دائما يستشعر انه تحت رحمة الله سبحانه وتعالى وفضله - [00:35:38](#)

ولذلك قالت الملائكة قالوا سبحانهك لا علم لنا الا ما علمتنا انك انت العليم الحكيم اي والله سبحانهك لا علم لنا الا ما علمتنا انك انت العليم الحكيم فتسأل الله بعزته وجلاله وعظمته وكماله وفضله وبره وكرمه ورحمته - [00:35:57](#)

ان يمن علينا بعلم يقربنا اليه. وان يجعل علمنا شافعا نافعا يوم لا ينفع مال ولا بنون الا من اتى الله بقلب سليم يقول رحمه الله والله اعلم نعم قال رحمه الله تعالى باب ما يتوقى المحرم وما ابيح له - [00:36:19](#)

يقول المصنف رحمه الله باب ما يتوقى المحرم وما ابيح له باب ما يتوقى المحرم الوقاية ان تجعل بينك وبين الشيء حائلا يحول بينك وبينه المراد لقوله ما يتوقع اي ما يجتنب اي ما هي الاشياء - [00:36:38](#)

التي ينبغي على المحرم ان يجتنبها وان يبتعد عنها والسبب في هذا انك تصفه بكونه محرما واذا وصفته بكونه محرما بالحج والعمرة فمعناه ان نسك الحج والعمرة لهم لهما حرمت - [00:37:04](#)

وهذه الحرمت بعضها يتعلق بالقول وبعضها يتعلق بالفعل فينبغي للمسلم اذا دخل في هذه العبادة وفي حرمتها ان يجتنب هذه الممنوعات والتي اصطلح بعض العلماء على تسميتها بمحظورات الاحرام باب محظورات الاحرام فقالوا في كتبهم باب محظورات الاحرام - [00:37:25](#)

اعتنت السنة عن رسول الله الكتاب والسنة اعتنت نصوص الكتاب والسنة ببيان هذه المحظورات الله عز وجل نهى المحرم عن بالحج والحج سواء كان اصغر او اكبر الحج يكون اصغر يكون اكبر - [00:37:54](#)

الله تعالى يقول الحج اشهر معلومات فمن فرض فيهن الحج فلا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج تبين انها حرمة وان حرمت وان هذه العبادة ليست اه بالامر الهين - [00:38:14](#)

ينبغي للمسلم اذا دخل في بها تلبس بها ان يراعي حرمتها من صيانة لسانه وجوارحه واركانه عما نهاه الله عنه وكذلك السنة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثبتت عنه - [00:38:33](#)

كما في الصحيحين من حديث عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تلبسوا القمص ولا العمائم ولا البرانس ولا الخفاف لا احد لا يجد النعلين - [00:38:52](#)

فيلبس الخفين وليقطعهما اسفل من الكعبين ولا تلبسوا من الثياب شيئا مسه الزعفران ولا الورس فهذا بيان للامور المحرمة والامور التي ينبغي للمحرم النسك سواء كان حجا او عمرة ان يتقيها. وان يجتنبها - [00:39:10](#)

وهذا يدل على عظم شأن هذه العبادة. فان الانسان اذا اختلف حاله في العبادة عن حاله قبلها وبعدها شعر بهذه العبادة واصبحت استجمت روحه اثناء اداء العبادة انه في داخل نسك وداخل حرمة - [00:39:35](#)

ينبغي عليه ان يتأدب بادابها وان يحفظ ما امره الله به من حفظ من حفظ لحرمتها يقول رحمه الله باب ما يتوقى المحرم المحرم تقدم معنا الذي دخل في حرمت النسك سواء حجا او عمرة - [00:39:55](#)

وما يباح له وهذا هو العدل الشريعة تمنع وتجيز تحرم وتبيح وهذا هو العدل الذي قامت عليه السماوات والارض لكن الله سبحانه وتعالى لا يمنع عباده عن شيء ولا يأمرهم بشيء الا بما فيه خير لدينهم ودنياهم واخرتهم - [00:40:15](#)

العلماء رحمهم الله يذكرون هذا الباب بعد باب الاحرام لماذا المناسبة انه بعد ان يدخل المحرم في النسك ويلبي بالحج والعمرة وبيننا انه يلبي ويدخل في النسك يرد السؤال يسألك ويقول - [00:40:41](#)

ماذا يجوز لي ان افعل؟ وماذا يحرم عليه حتى يفعل ما اذن الله له بفعله ويترك ما امره الله باجتنابه وتركه شباب المحظورات محظورات الاحرام وباب ما يتوقى المحرم انه انما يكون بعد الاحرام - [00:41:03](#)

ولذلك المناسبة في هذا الباب واضحة يقول رحمه الله باب ما يتوقى المحرم وما يباح له اي في هذا الموضع ساذكر لك جملة من الممنوعات التي منع منها المحرم حال تلبسه - [00:41:25](#)

باحرامه حجنا وعمرة وكذلك ما يباح له ما يباح للمحرم هناك طريقة طبعنا انت اذا ذكرت بظدها تتميز الاشياء فانت اذا قلت يحظر على المحرم ان يقول او يفعل كذا وكذا فما عدا ذلك مباح - [00:41:42](#)

وهذا آآ فيه لطيفة ان الذي منع منه المحرم اكثر من الذي ابيح له ولم يمنع الا من شيء معين مخصوص بحكمة منه سبحانه وتعالى وهذه الممنوعات محدودة معدودة وبينها المصنف رحمه الله - [00:42:06](#)

بين جملة منها فاستفتحا بقوله نعم قال رحمه الله ويتوقى المحرم في احرامه ما نهاه الله عز وجل عنه من الرفث وهو الجماع والفسوق وهو السباب والديدان وهو المراء قال رحمه الله ويتوقى المحرم في احرامه ما نهاه الله عز وجل عنه - [00:42:28](#)

الامام الخراقي من المتقدمين يعني من الفقهاء المتقدمين متنه بديع غير متون العلماء لكن سبحان الله واستفتح استفتح بما ذكر الله وتوقى المحرم ما نهاه الله عنه وما حرم الله عليه - [00:42:54](#)

هذا من الادب مع الله وادب مع دينه وشرعه مع انه يسوء ان يقول ويحظر على المحرم ان يقول ويفعل وهذا كله يؤكد به حرمة هؤلاء العلماء ائمة انظر كيف تقيدهم - [00:43:12](#)

بنص الكتاب ولو جئت تتصفح مختصرة رحمه الله تجد في نكات لطيفة جدا عديدة في اسلوبه وفي طريقة اختياره لبعض المسائل انظر هنا من فقهي رحمه الله هذا هو الفقه - [00:43:27](#)

ابتدأ بالمنهي الوارد في الكتاب ثم اتبعه بالمنهي الوارد في السنة وابتدأ الرفث والفسوق والجدال ان الله سبحانه وتعالى نص عليهما في عليها في كتابه وفسرها بما فسر به بما فسرت به من اقوال ائمة السلف ودواب العلم من الصحابة - [00:43:43](#)

رضي الله عنهم والتابعين لهم باحسان وهذا كله يؤكد ادب هؤلاء ائمة والعلماء رحمة الله عليهم. اولاهم الفقهاء وهم ائمة وهذا هو الفقه ويتوقى المحرم ما نهاه الله عنه - [00:44:07](#)

ما يأتون بشيء من عندهم ما نهاه الله عنه لا نهى الا عما نهى الله عنه ولا تأمر الا بما امر الله به. سبحانه وتعالى ويتوقى المحرم سواء كان بحج او عمرة او بهما معا ما نهاه الله وزجره عنه - [00:44:23](#)

من الرفث وهو الجماع الرفث للعلماء في تفسيره قال تعالى الحج اشهر معلومات فمن فرض فيهن الحج فلا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج فلا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج. ثلاث منهيات - [00:44:43](#)

نهى الله عنها في هذه الآية الكريمة وبينت بينها رحمه الله فقال الرفث وهو الجماع. الرفث للعلماء فيه قولان القول الاول ان الرفث المراد به الجماع كما ذكر المصنف وقول حبر الامة وترجمان القرآن عبد الله بن عباس وعبد الله بن الزبير - [00:45:03](#)

عبد الله ابن عمر وطائفة من ائمة السلف وتفسير الرفث بالجماع من باب تفسير القرآن بالقرآن تفسير الرفث بالجماع من باب تفسير

القرآن بالقرآن لان الله تعالى يقول احل لكم ليلة الصيام الرفث الى نسائكم. احل لكم ليلة الصيام الرفث الى نسائكم - [00:45:26](#)
ففسر هذا فسر هذا الرفث بالجماع وهو من باب تفسير القرآن بالقرآن وقيل ان الرفث هو القول الفاحش الذي اه يكنى او لا يذكر صراحة وانما يذكر بالكناية ثم الذين قالوا انه القول الفاحش وهو ايضا رواية عن عبد الله ابن عباس وقول لعبدالله ابن عمر -

[00:45:50](#)

رضي الله عن الجميع وقال به بعض ائمة التفسير الذين يقولون انه القول الفاحش اختلفوا على وجهين منهم من جعل ذلك محظورا اذا كان عند النساء وبحضرة النساء لا اذا كان في غير ذلك - [00:46:16](#)
كأن يكون مع الرجال او نحو ذلك فهذا رواية عن ابن عباس رضي الله عنهما ولذلك كان يذكر البيت من الشعر من افحش ما قالت العرب ومع ذلك لما انكر عليه يقول انما نهى عن ذلك اذا كان عند النساء - [00:46:36](#)
فيجعله مقيدا بحال ان يتكلم بذلك مع امرأته وان يذكرها بهذا الامر اذا فرغ من الحج يفعل او كذا او نحو ذلك. فيرون هذا هو الرفث ولكن القول الثاني انه عام يعني القول الفاحش سواء كان بحضرة النساء او من باب حرمة العبادة وهذا اقوى الحقيقة - [00:46:56](#)
هذا القول اقوى والاول من رخصه ومن رخص ابن عباس رضي الله عنهما واما من حيث الاصل لماذا اقوى؟ لان الله عموه ولم يخص ذلك بحال النساء فاذا خصص لابد من دليل على التخصيص - [00:47:20](#)
فاذا قيل انه قال به ابن عباس يعارضه قول ابن عمر ويعارضه الرواية الثانية عنه رضي الله عنه وارضاه فيصبح القول بالعموم سواء كان عند النساء بحضرة النساء وبغير حضرتها اقوى من هذا الوجه - [00:47:39](#)
وعليه فان رفث ان قيل هو الجماع فلا اشكال وهو اقصى ما يكون وجعل بعض العلماء ان الجماع ومقدماته تدخل في الرفث يدخل في ذلك كل ما يثير الشهوة لان هذا مخالف للعبادة - [00:47:54](#)
ونسك الحج والعمرة فليس فيه شيء من هذا ولا يقرب النساء بما يفضي الى الشهوة بما تكون عن طريق الشهوة وكذلك ايضا اه بالنسبة للقول فيمتنع من القول والفعل واما بالنسبة لقوله الفسوق ففسره بالسباب. وهو ايضا قول عن ابن عباس - [00:48:14](#)
وعبدالله بن عمر وطائفة من السلف ان الفسوق هو السباب السب والشتيم وهناك قول ثان ان الفسوق عام يشمل المعاصي كلها يشمل معاصي كلها وهذا القول اقوى لان وهو مبني على الاصل - [00:48:41](#)
الفسوق انه الخروج عن طاعة الله والفسوق بالخروج عن طاعة الله اما ان يكون بارتكاب الكبائر او يكون بالمعنى العام الذي هو اصابة ما حرم الله اصل الفسوق مأخوذ من قول العرب - [00:49:02](#)
فسقت الرطبة عن قشرها اذا خرجت اصل فسوق الخروج فوصف من عصى الله بهذا الوصف وهو الفسوق لانه خرج عن طاعته فلم يأت به بامر ولم ينتهي عما نهاه عنه وصار فاسقا من هذا الوجه - [00:49:21](#)
يطلق الفسوق على نوع خاص من المعاصي قد يطلق ويراد به اعلى المعصية وهو الكفر الكافرون هم الفاسقون يوصفون بكونهم فسقة لانهم خرجوا باعظم الخروج عن طاعة الله وقد يطلق ويراد به الوسط ما بين الذنب الصغير - [00:49:42](#)
والخروج الكفر وهو ارتكاب الكبيرة وهذا هو الذي وردت به اية الحجرات وكره اليكم الكفر والفسوق والعصيان وكره اه هذا الذي كرهه الله عز وجل جعله الله على هذه المراتب الكفر والفسوق والعصيان - [00:50:07](#)
الكفر هو اعلى واقصى ما يكون في الخروج عن طاعة الله والفسوق يكون بارتكاب الكبائر والعصيان يكون بارتكاب الصغائر ولذلك قسمت الذنوب الى كبائر وصغائر بدليل هذه الاية والايات التي صرحت - [00:50:30](#)
بصغائر الذنوب وكبائرها كقوله تعالى ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئة سيئاتكم وقوله سبحانه الذين يجتنبون كبائر الاثم والفواحش الا المم فهذا يدل على ان الفسوق والخروج يكون بالاعلى ويكون بالادنى - [00:50:47](#)
ايضا ان الفسوق مصطلح يراد به كبائر الذنوب وهو اه مصطلح خاص اه الاية الكريمة في قوله تعالى فلا رفث ولا فسوق المراد به العصيان كله. على هذا القول المأثور عن ابن عباس رضي الله عنهما او غيره من السلف - [00:51:11](#)
وبناء على ذلك من دخل في نسك الحج لا يتلبس بمعصية. هذا معنى الاية واما الجدل فالجدال منهم من خص فقال ان تجادل تماري

صاحبك حتى تغضبه يصل الى حد الغضب - 00:51:33

وهذا لا خير فيه. لان هذا يفسد القلوب والله يريد اصلاحها ويفرق القلوب والله يريد اجتماعها ويعين الشيطان اه يعين الشيطان على المسلم الله سبحانه وتعالى لا يرضى بذلك. ومن هنا - 00:51:51

لا ينبغي للمسلم في حال تلبسه بهذه العبادة من يقع في شيء من ذلك نهى الله عن الرفث الاولى حمله على الجماع ومقدماته كما ذكرنا وعن الفسوق لان الانسان اذا قلنا ان الفسوق المراد به المعاصي كلها فلا اشكال. هناك قول ان المراد بالفسوق السباب - 00:52:10
كما ذكر المصنف رحمه الله والسب والشتيم من اسوأ ما يكون من الانسان ولذلك والعياذ بالله اه يحرم من كان سبابا كثير الشتم يحرم الشفاعة يوم القيامة والشهادة نسأل الله السلامة والعافية - 00:52:34

لانه لا يتورى عن اخوانه المسلمين يسبهم ويشتمهم نسأل الله العافية والسلامة وخاصة اذا توصل بالسب الى الكبيرة كالقذف هذا والعياذ بالله نسأل الله السلامة والعافية من اعتداء حرمان الله عز وجل - 00:52:55
وهو من الموبقات المهلكات التي يهلك الانسان سببها بسبب زلة لسانه اثناء الحج كل انسان في السفر وايضا في زحام الحج الطواف والسعي ورمي الجمرات وهذا مظنة ان يحدث بين الناس - 00:53:17
اه ان يدخل الشيطان على المسلم فيما بينه وبين اخيه المسلم ولذلك جاءت هذه الوصية في كتاب الله عز وجل واعتنى بها كتاب الله سبحانه وتعالى انظر الى قوله تعالى الحج اشهر معلومات - 00:53:41

فمن فرض فيهن الحج فلا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج بنها الله سبحانه وتعالى كل من تلبس بهذه العبادة ان يقع في هذه الامور لانه اثناء اداء لهذه النسك - 00:54:00

اما ان يكون خلله فيما بينه وبين خاصته واهله ونهي عن الرفث وكذلك ايضا نهى عن فيما بينه وبين الناس فتني عن سبهم وشتيمهم واما ان يكون عموما في امر دينه او دنياه فنهى عن جدال - 00:54:20

فهذه امور منهي عنها لانه لا يأمن الانسان اذا تساهل في اسبابها من الوقوع فيما حرم الله عليه وهو متلبس بحرمة الزمان والمكان والعبادة ولذلك السب يتعاضم ويكون اثمه عظيما باصل الذنب - 00:54:41

اذا كان داخل العبادة فمن سب في الحج او في العمرة ليس كمن سب في غيرهما ومن سب وهو لابس متلبس بالنسك ان الامر في حقه اشد لان هذا يدل على استخفافه - 00:55:05

بالعبادة التي هو فيها فاذا كان يدخل العبادة ولا فرق بينه اثناء العبادة وهو خارج عن العبادة فهذه مصيبة عظيمة انه يطلق لسانه بسب الناس وشتيمهم ثانيا هو يسب من - 00:55:21

الغالب انه اذا كان حاجا او معتمرا خال حاج او اخاه المعتمر ولو سب غير حاج ومعتمر كان ذلك اشنع ان يراه الغير وهو محرم يسبه مع ان انسان حالي يقول لها ما تستحي وانت ضيف على الله لان النبي صلى الله عليه وسلم وصف - 00:55:36

الحاج المعتمر بانه ظيف على الله وهو في ضيافة الله وفي حرم الله وفي حرمان العبادة والطاعة لله عز وجل وهذا من اشد ما يكون نسأل الله السلامة والعافية من الخذلان ان الانسان يدخل في عبادة الحج والعمرة لا يفرق بين كونه حاجا ومعتمرا وبين كونه حالالا - 00:55:55

خارجا من السك فيسب ويشتم كذلك ايضا اذا كان في سفر الحج والعمرة وربما احتاج للبيع والشراء وهذا والاخذ والعطاء وهذا فيه جدال ويحتاج الى مماكسة وقد يحصل شيء من الاخذ والعطاء بينه وبين من يشتري منها ويبيع عليه - 00:56:18

ولذلك نهى عن الجدال وان كان بعض العلماء رحمهم الله يقول ان الجدال نهى عن لان قريشا كانت تفاخر العرب وتجادلهم في فضلها وشرفها وعلو نسبها على غيرها وتتفاخر بذلك - 00:56:40

لكن وان كان السبب خاصا لكن العبرة بعموم اللفظ سواء كان السبب خاصا في مثل هذا او عاما على العموم اللفظ عام ان الله نهى من فرض الحج في هذه الاشهر - 00:56:59

عن ان يجادل والجدال هو المراء. قيل المراء وقيل انه يصل الى اغصاب الغير يكون معه اخوه فيجادله اذا قيل بعموم الجدال يشمل

الجدال في مسائل الشرع اذا كان الانسان في حرمة الحج والعمرة - [00:57:16](#)

وجاء يناقشه احد في مسألة فاذا اسلم من حيث الاصل اذا كنت تعتقد قولاً بالدليل وترى من تثق بدينه وعلمه وتتبعه فليس من حق الغير ان يثرب عليك وليس من حق الغير ان يشوش عليك - [00:57:39](#)

فاذا رأيت انساناً من اهل العلم ممن شهد له بالعلم اه التزمت قوله بالدليل فهذا ليس من التقليد الاعمى وليس من التقليد المذموم لانك تلقى الله بدليل امرك الله بالرجوع الى اهل العلم - [00:58:01](#)

فرجعت الى اهل العلم واخذت قولهم وعملت به فاذا جاء احد يقول لك لا هذا القول ما هو بصحيح مع هذا الرجل لا تعرفه قد يكون لا تعرفه ولا تعرف علمه ولا تعرف - [00:58:17](#)

اه فهمه فحينئذ اذا كان عندك قدرة على المناقشة ومعرفة الادلة والردود تناقشه. بالتي هي احسن وتنظر هل الحق معك او معه؟ ان كان معه عدلت عن قول شيخك الى قوله وان كان معك بينت له الصواب - [00:58:30](#)

اما اذا كان ما عندك ملكة او كنت لم تأخذ تتحصل على الالة للنظر اه في الادلة ومناقشتها فحينئذ تقول له اسمع امرني الله عز وجل بالاخذ عن اهل العلم وان نرجع اليهم - [00:58:50](#)

سلوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون فقد سألت اهل الذكر وعملت بقولهم ليس من حقه ان تشوش عليه. ليس من حقه يقول لك لا هذا القول صواب او كذا قل عندك. بفهمك - [00:59:08](#)

هذا شيء انت تعتقده اعتقد ما شئت وانا اعتقد ما شئت ما دام انني عندي من اثق بدينه وعلمه. لانه لو فتح هذا الباب مثلاً الصحابة رضوان الله عليهم كانت عندهم في المسألة ثلاثة اقوال - [00:59:22](#)

وكان التابعون يأخذ كل تابعي من يراه من الصحابة يثق بعلمه. كان هناك اصحاب لابن عباس واصحاب لابن عمر واصحاب لابن مسعود كل منهم يأخذ بقول من يثق به وما كان بينهم كما قال شيخ الاسلام ان الصحابة اختلفوا وما كان بعضهم يثرب على بعض -

[00:59:35](#)

لأنك انت اذا جئت تقول ان شيخي هو الذي على الصواب وغيره على الخطأ فانت تعتقد العصمة لشيخك ليس هناك شيء اسمه ان شيخك يصبح حكماً على الناس وحكماً على العلماء على ائمة العلم. عندك قول بالدليل تلقى ربك به - [00:59:53](#)

واما ان تبالغ في شيخك وتريد كل الناس تتبع شيخك وتتبع قوله وان الشيخ الفلاني والعلاني هو قوله الصواب وغيره وهو الذي على السنة وغيره على باطل هذا لا يستقيم ما في انسان عاقل قرأ نصوص الكتاب والسنة الا وهو يدرك فضل الله على اهل العلم في

المفاضلة بينهم - [01:00:12](#)

وكل قد اوتي علمه فانت حينما تأخذ بهذا القول في وضوئك في صلاتك وفي زكاتك وفي صومك وفي حجك وفي عمرتك وتمشي على هذا القول بالدليل اذا وقفت بين يدي الله - [01:00:31](#)

لم تعتقد هذا الامر؟ قلت يا رب امرتني بالرجوع الى اهل العلم فرجعت اليهم وقالوا هذا القول بالدليل فهؤلاء حجة لك بين يدي الله لكن اذا جاءك كل من هب ودب ويأتيك بحديث او بآية فالحديث هو الآية على العين والرأس ولا يرد دلالته مع احد - [01:00:46](#)

يعتقد صحة الدلالة لكن هل هذا الحديث صحيح وهل دلالة اذا كان صحيحاً هل هو محكم ولا منسوخ وهل دلالته على هذا الامر هي معارضة؟ واذا كانت معارضة هل الحجة فيها او فيما عارضها؟ هذا امر يعرفه خاصة العلماء - [01:01:05](#)

ولذلك هذا الذي يقع الان من ان كل شخص لا يعرف الا القول الذي عرفه عن شيخه يريد ان يلزم الناس به فهذا خلاف ما دلت عليه النصوص لان الله يقول ففهمناها سليمان وكلا اتينا حكماً وعلماً. قال ففهمناها - [01:01:23](#)

دل على ان الفقه فيه تفهيم وقال وكلا اتينا حكماً وعلماً يقول الحسن البصري لولا هذه الآية لاشفقت على المجتهدين لانه وجد ان الله يثني على القولين ويصف القولين بكونهما فهما - [01:01:43](#)

وجاءت السنة تؤكد هذا كما في حديث بني قريظة المشهور فاذا لا نلزم الناس بقول معين. فاذا جاء احد يجادلني في الحج او

يناقشني في مسألة مسائل مختلف فيها الائمة ودواوين العلم قروناً عديدة - [01:02:00](#)

ويأتي من يريد ان يناقشك ويضيع الوقت هذا من اضاءة الوقت لكن اذا كان طالب علم وكنت انت طالب علم وتعرفون الادلة

وتعرفون طريقة المناقشة وهناك مراعاة للحرمة وادب النقاش فحيا هلا هذا فيه فائدة. فائدة لمن يناقش - [01:02:17](#)

يناقش ومن يستمع الى المناقشة اما اذا جاء وهو يعتقد في قراءة قلبه انه سيلزمك وان الشيخ فلان هو الذي على الحق فهذا كما

ذكرنا هو الذي تأتي من ورائه الامور التي لا تحمد - [01:02:36](#)

ولذلك تفسد القلوب وتحدث الضغائن ونسأل الله العافية تمحق البركة. ما تجد الناس الذين يجلسون يخرجون بفائدة كان اهل العلم

رحمهم الله اذا جلسوا مع العامة انتفع العامة بالجلوس معه - [01:02:52](#)

طلبة العلم خليق بهم اذا جلسوا في الحج والعمرة ان تكون مجالسهم معمورة بذكر الله معمورة بتبنيه الغافل وايقاظ النائم. الناس

تحتاج الى شيء ينبهها في مسائل في عقيدتها في عبادتها في صلاتها وفي زكاتها وفي صومها وفي حجها وفي عمرتها. مضيعة

لحقوق الله مضيعة لحقوق الوالدين مضيعة لحقوق القرابة والرحم - [01:03:08](#)

مضيعة لحقوق الاولاد مضيعة لما يأتي الانسان في الحج قد يأتي انسان في الحج يمكن ما يجلس مع اولاده ساعة في اليوم ولا ساعة

في الاسبوع بعضهم من لا يجلس ساعة في الشهر لما تأتي في الحج تتكلم كلمة عن حقوق الاولاد - [01:03:32](#)

او يجلس طلبة العلم يتناقشون في حق الله عز وجل في توحيده وفي حق العباد. مثل حقوق الاولاد في البيت وحقوق الزوجة في

البيت. ويخرج هذا الرجل الجاهل ويخرج من اجل ان يصلح اهله هذا من بركة المجالس. وهذه هي مجالس اهل العلم التي يخرج

الناس منها وقد استنظأوا من الغفلة وانتبهوا من الغفلة - [01:03:50](#)

واهتدوا بهدي الله. كذلك ايضا من باب الفائدة والدخول في هذا مسألة ما يقع في الوسائل الوسائل التي تسمى التواصل. عادت

فاصل ولم تعد تواصل حينما تصبح من باب الالزام. يعني يأتي الشخص الى شيخ افتي او جاء بمسألة في المجلس. افيدونا عما

عندكم - [01:04:11](#)

يا اخي اتق الله والله ان هناك مسائل يقع الانس يقولون لا تصحب الاحمق فانه يضررك وهو يظن انه ينفعك يأتي بالمسألة من مجلس

من مجالس احد اهل العلم ويقولون اعطونا ما عندكم. طيب الشيخ هذا ذكر هذه المسألة - [01:04:33](#)

فاذا كان يرى الجواز او عدم الجواز اذا كان يرى عدم الجواز ويأتي من يقول لا هناك يقول بالجواز وهناك من يقول بكذا لا قول الشيخ

صواب لا قول الشيخ خطأ - [01:04:52](#)

ما هذا؟ ما ما هذا العلم ليما ري به السفهاء ويجادل به العلماء ما هي النتيجة لا الشيخ اذا كان شيخ على خطأ سيستفيد من هذا ولا ولا

يبقى الا التشويش على طلبته. هذي من وسائل العقيمة - [01:05:02](#)

كذلك ايضا حينما يأتي بالمسألة ما يأتي بها من اجل التوضيح البيان. يأتي من اجل كل شخص يأتي بما عنده طيب اذا كان الناس اه

اذا كانت المسألة فيها اربعة اقوال - [01:05:20](#)

كيف سيصبح حال الناس؟ اجمع العلماء والائمة على انه لا يجوز للمفتي ان يطلق القولين للسائل من يقول له مسألتك هذي للعلماء

فيها قولان القول الاول يجوز القول الثاني لا يجوز. ويذكر ادلة الجواز وادلة المنع او لا يذكر الادلة فيصبح العام - [01:05:33](#)

مشتتة حينما يدخل من يقرأ هذه الاشياء فيقرأ ان الشيخ الفلاني ذكر هذه المسألة وانه فاتته هذه الجزئية او غيرها. الشيخ لما

يذكرها يذكر عشرات المسائل وهؤلاء الذين ذكرونها منحصرين في هذه المسألة - [01:05:51](#)

فانت تبرز الشيخ كانه ما عنده الا العلم القليل لان الشيخ ذكرها في عرض النسائي وهؤلاء يذكرون وهم قد يذكرونه الكتب بين ايديهم.

وهم لا ليس عندهم علم انما يأخذون من الكتب صحابة - [01:06:09](#)

فهم يتشبعون بما لم يعطوا لان الذي يريد ان يناقش يأتي ويناقش ويذكر ما عنده بالدليل اما يأتي من وراء ظهره ويحظر من عنده

ويبين ان عنده هذي افات ومثل هذا عواقبه وخيمة نتكلم عن هذا لانه يضر ولا ينفع - [01:06:22](#)

يا اخي ما الذي يمنعك اذا كنت في وسيلة تواصل تأمل رحمك الله حينما تأتي بالاية فيها حق من حقوق الله في توحيده او حق من

حقوق اه من بر الوالدين او صلة رحم وتشرحها للناس. كم لك من الاجر اذا قرأها وتعلمها الجاهل؟ وانتفع بما فيها هذا هو العلم

وهذا هو العلم النافع. لا ما نريد ولذلك تجد البعض في الجدل الذي يقع يأتون بالمسائل المستحدثة والمسائل المستغربة التي ينبغي ان تكون الفتوى فيها صادرة عن جهات علمية ومجامع علمية. حتى يتبين جلية امرها فتطرح - 01:06:59

ثم تناقش وكل اليوم مثلا حدث عندي حادثة مع عامل عندي في البيت فعل كذا وكذا فاعطيته الاجرة وقال كذا وكذا ما رأيكم استفتي من شئت اذا استفتيت من لا يوثق بعلمه وانت تعلم انه ليس باهل فانك تحمل وزر معونتي على القول على الله بدون علم -

01:07:18

استفتاء معروف ومن الذي يستفتي وكيف يستفتي وإينما محل المستفتي نحن لا نخرج عن الناس ان ينتفعوا بهذه الوسائل. لكن ما تأتي على مجالس العلم واهل العلم وعلى حساب مكانة اهل العلم. مكانة اهل العلم ذهبت عند العامة. وهذا الامر والله اتمنى اننا نفرد به شيء من التفصيل والبيان. لان هناك اخطاء يقع فيها البعض - 01:07:41

حتى ان بعض طلبة العلم يقرأ عمدة الفقه ثم اذا به يقول انا تلميذ الشيخ لبناني او عمدة الاحكام ثم يخرج ويتكلم في دقائق مسائل ما تكلم فيها شيخه هو قرأ عمدة الفقه هل قراءة عمدة الفقه تؤهله ان يفتي في المسائل النازلة؟ هل قرأ فقه النوازل؟ هل قرأ على شيخه؟ ابدأ - 01:08:03

هذي مصائب ينبغي ان ينتبه لها طلبة العلم حتى لا تزل قدم بعد ثبوته يذم الانسان لسانه بزمام الورع. ولذلك نهى الله عن الجدل في الحج لان الجدل عواقبه وخيمة ومن الجدل والمرء الخوظ في مسائل العلم بطريقة - 01:08:23

لا ترضي الله ولا رسوله ولا تأتي بالعواقب الحميدة ان تناقش لك الحق ان تناقش لتستفيد او تفيد اما ان تناقش من اجل ان تبرز هذا بينك وبين الله سبحانه وتعالى - 01:08:44

وان تناقش من اجل ان ينظروا اليك انك انت صاحب العلم وانت لست كذلك فانت متشبع بما لم تعط فلا بأس ثوب زور وما اعظم الزور اذا كان في العلم والدين والقول على الله رب العالمين - 01:08:58

هذه امور ينبغي ان ننتبه لها طلبة العلم واعلم انك بمنزلة عند الله اذا كنت تتعلم العلم ثم تكون امينا لامة محمد لا تتجاوز ما سمعت وتحدث بقدر ما علمت - 01:09:13

ما تأتي تجلس في مجلس شيخ وتقرأ كتابا من اجل ان تخرج تصول وتجول في المسائل وتأتي النوازل وهذه امور عواقبها وخيمة واني لك من الناصحين ولنفسى فعلى المسلم ان يتقي الله الجدل عواقبه وخيمة وخاصة اذا كان في العلم وبطريقة عقيمة. الذي اوصي به تقوى الله عز وجل - 01:09:28

فاذا جئت تناقش او يناقشك احد اولا وقبل كل شيء ان تعلم بينك وبين الله انك اهل لطرح هذه المسألة وانك اهل لمناقشتها وانك تريد وجه الله وان الغالب على ظنك انك ستنتفع بنفسك فلا تغتر. وانك تنفع غيرك فتهديه الى هدى والى صراط مستقيم. فحينئذ اقدر - 01:09:53

ولا تتكلم الا بعلم وبصيرة عندها يحمد القوم السرى ويكون سعيك مشكورا وذنبك مغفورا واجرك مغفورا وانت صاحب هدى اما اذا جئت الى مسائل والله يعلم من فوق سبع سماوات انك ما قرأتها - 01:10:17

ولا اقرأ اياها علماء ربانيون تختارهم حجة لك بين يدي الله وانك تخوض فيما لا علم لك به وانك تأتي الى مسائل لم تحصل اساليب طرحها وبيانها وتفصيلها لتغش ام نفسك اولا وتغش امة محمد صلى الله عليه وسلم - 01:10:37

وويل لك ان لم تتب عن ذلك كل انسان ملزم ان يمسك لسانه. ولذلك وهل يكب الناس في النار على وجوههم الا حصائد السنتهم. حصائد السنتهم ليست السب والشتيم صائد اللسنة اعظمها القول على الله بدون علم - 01:10:57

اعظمها القول على الله بدون علم ولذلك من حصائد اللسنة المهلكة الخوظ فيما لا علم له ولذلك نهى النبي صلى الله عليه وسلم ان يتكلف في العلم. معناه ان العلم فيه تكلف - 01:11:16

طالب العلم دائما من الافات التي تجر الى مثل هذه اننا واختم بها اننا ننتقص انفسنا والبعض ينتقص نفسه ان يأتي ويتكلم عن

احاديث الطهارة واحاديث الوضوء واحاديث الصلاة. حديث الزكاة هذا شيء نعلمه - [01:11:32](#)

هذا هو شرف المؤمن هذا وعزه لما تخرج وانت تقرأ تقرأ الناس تأمل لو انك يحدث الناس في هذه الوسائل لا تتجاوز كتاب الطهارة.

يسخر منك الساخرون فتصبح كل سخرية في ميزان حسناتك - [01:11:50](#)

وينتفع بعلمك المنتفعون فيكون لك اجر كل منتفع بعلمك وتأتي وتحيي سنة نبينا عليه الصلاة والسلام. لان السنن تحيا ببيانها اياك ان

تشعر بمن قسى انك تتكلم عن الطهارة. او انك تأخذ متن وتكرر في الطهارة ابدا - [01:12:06](#)

بل ان هذا اعظم الشرف ولذلك جاء عثمان رضي الله عنه الخليفة الراشد يتوضاً وضوء النبي صلى الله عليه وسلم امام امة من

الصحابة والتابعين وما كان عهده في عهد الخلفاء الراشدين من اجل ان يتعلموا وضوء النبي صلى الله عليه وسلم - [01:12:26](#)

وجاء عمرو بن ابي الحسن وهو يشهد عبدالله بن زيد الصحابي الجليل يقول له هل تستطيع ان تربني كيف كان النبي صلى الله عليه

وسلم يتوضاً؟ ما جا واحد بس مسائل الطهارة ما عندنا الا الصلاة والحديث هذه هي الهلكة - [01:12:44](#)

هذه هي المهلكة نريد مباحث في مسائل السندات والسندات القائمة والقاعدة والاسمى الذاهبة والجاية اذهب وخذ مع الخائضين لا

نقلنا ما نبحت هذه المسائل هذه مهمة ومن ديننا ومن شرعنا - [01:12:59](#)

لكن يا اخي لا تغش امة محمد صلى الله عليه وسلم ان تتعلمها من مسائل اذا عرضت الا اذا كانت نوازل واصبح الذي يتكلم فيها عنده

علم وعنده دراية وعنده تأصيل شرعي قرأت - [01:13:15](#)

الناس علما نافعا اما ان يأتي الانسان ويطرحها وكل يصل ويحول. واخرتها اما ان تفسد القلوب بالمرء والجدال واما ان يصيح تفاخر

لا فلان اعلم والله هذا طالب علم يعجبني لانه يأتي بمسائل جيدة. زكي من شئت وقل من شئت كل هذه امور تسأل عنها - [01:13:28](#)

ستكتب شهادتهم ويسألون نحن لا نضيق على العباد. نحن نقول للعباد ما يلفظ من قول الا لديه رقيب عتيد ونذكرهم بهذه الاية

الكريمة ونذكرهم بقول النبي صلى الله عليه وسلم - [01:13:48](#)

الدين النصيحة الدين النصيحة. قلنا لمن يا رسول الله؟ قال لله ولرسوله. لما تأتي وتقول هذا حلال وحرام تكون ناصحا لله ورسوله ما

تقول حلال وحرام الا ببينة وعلم وتخو في مسألة مألها ومبينها. اما وارثها عن اهل العلم فتلقى الله عز وجل بمن ترضاه حجة لك

بين يديه. واما ان تكون فهمت - [01:14:03](#)

فهما صحيحا تتأهل به للنظر والاجتهاد اما ان تأتي هكذا فلا وهذا كله من باب النصح لان من يفعل المشكلة ان هذه الاقوال وهذه

الاشياء معروضة لعامة الناس والنبي صلى الله عليه وسلم يقول - [01:14:26](#)

لله ولرسوله ولكتابه ولرسوله ولائمة المسلمين وعامتهم. النصيحة للعامة ان نطرح شيء ينفعهم ولذلك من حرص على السنة واصبح

يأتي في موقعه او في تغريدته يغرد بشيء قال الله قال الرسول عليه الصلاة والسلام ويحمد الله عز وجل على الهداية اللي هي

قال الله قال رسوله وانه يهدي بقول الله ورسوله عليه الصلاة والسلام ولا - [01:14:45](#)

من عند نفسه ولا يأتي بالغرائب والمغربات والامور التي لا اصل لها فهو على خير وعلى هدى وهذا من التوفيق وليعلم كل مسلم انه

يسدد في قوله وتوضع البركة في توجيهه ونصحه متى ما اراد وجه الله وخاف من لقاء الله. امران - [01:15:13](#)

يريد وجه الله فيما يقول ويخاف الله سبحانه وتعالى في امة محمد صلى الله عليه وسلم ويشفق عليها. والسعيد من رجع الى الحق

ولم يتمادي في الباطل. ولذلك كف الانسان عن الخوض فيما لا علم له. فالجدال نهى الله عنه لان عواقبه وخيمة. ولذلك ذكره النبي -

[01:15:33](#)

صلى الله عليه وسلم في مهلكات العلم قال من تعلم العلم ليماري به السفهاء ويجادل به العلماء فليتبوأ مقعده من النار ولذلك تجد

نسأل الله السلامة والعافية. كل من عود نفسه على هاتين الخصلتين - [01:15:53](#)

خصلتين والعياذ بالله اما ان يجادل العلماء او يمارس سفاء تجده محوق البركة في علمه فلا تجده ينتفع في نفسه فعلمه ليس علم

خشية وثانيا لا تجده نافعا لغيره نسأل الله السلامة والعافية - [01:16:12](#)

فنسأل الله ان يهدينا الى سواء السبيل وان يعيذنا من منكرات الاخلاق والادواء وعلى المسلم دائما ان يهتدي بهدي النبي صلى الله

عليه وسلم. كان صلى الله عليه وسلم يعلم الناس الخير - [01:16:28](#)

الخير كثير في كتاب الله. والخير كثير في سنة النبي صلى الله عليه وسلم. ومسائل الخلاف ومسائل النزاع محدودة محصورة. وكرر ان هذا ليس تحجيروا على طلبة العلم. نحن نقول لطالب العلم تكلم لكن تكلم بعلم - [01:16:41](#)

نتكلم باخلاص ونقول له انفع الناس ولا نقول له لا تنفع الناس. قل انفع الناس لكن انفعهم بما فيه هدى وبما فيه رشاد والا يسبب في بليلة طلبة العلم. وثالثا ان ينصح لاهل العلم - [01:16:56](#)

وان ينظر الى العواقب ولذلك يقول الله افلا يتدبرون القرآن حينما تجد طرح المسائل التي يذكرها العلماء او فتوى يقولها شيخ يعني انا اتعجب من بعضهم جئنا في مسألة من مسائل عظيمة عن الربا من اشد المسائل واعظمها - [01:17:11](#)

الربا من اعظم المسائل ولذلك لما امر النبي صلى الله عليه وسلم بصرف الذهب بالذهب قال يدا بيد وهاء بها. فتخرج الفتوى بتحريم مثلا بقية الصرف. فيأتي ويقول نعم يجوز لان هذا من باب - [01:17:26](#)

الامانة طيب الان لو انك جئت الى نهي النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تبيعوا الذهب الا مثلا بمثل. حينما يباع الذهب بالذهب تصرف عشرة دنانير بتسعة دنانير لما يبقى الدينار - [01:17:42](#)

هل سيأخذ صاحب العشرة او لا سيأخذ؟ سيأخذ بعد ساعة ساعتين هو امانة في الاصل ويقول يجوز لانه من باب الامانة. يعني ترد فتوى في تحريم ما حرم الله في الربا الذي هو من اشد الامور واعظمها فيأتي من يعلق على هذه الفتوى ويذكر حتى ولو كانت قولا

مرجوحا ما تأتي على عالم يعني كانه يقول لا هذا - [01:17:58](#)

الشيخ خطأ اتبعوا هذا الشيخ الذي يقول بكذا يضرب العلماء بعضهم ببعض الذي يفعل هذه الافعال ويعتقد انه لا يفتي الا فلان ولا يعلم الا فلان فقط من باب التحجير ودون اهل العلم الذين هم اهل الفتوى فسيلقى الله بوزر ذلك - [01:18:21](#)

نسأل الله السلامة والعافية العلماء اذا علموا الناس العلم نعينهم ننشر علمهم وننشر فتاويهم ونزيد الناس محبة فيهم دون تقديس ودون غلو لكن هذا هو الوسط ولا نحقر من فتاويهم. البعض - [01:18:36](#)

حينما يسلك هذا المسلك الوخيم ويأتي يقول لا تأتي يقولون الشيخ فلان افتي بالتحريم. هذه مسألة خلافية افتي بالتحريم لمن سألته تترك الشيخ من سألته ما في داعي تأتي وتقول لا هذي مسائل اخيرة طيب اذا كان افتي بقول له دليل من الكتاب والسنة ما في داعي انت تأتي كتبرز انك طالب علم - [01:18:53](#)

وان عندك علم وان وانه يمكن ان تتكلم عن الشيخ فلان وعلان وهذا ليس في زماننا من قديم وكنت انصح زملائي وقل والله رأيت شخصا ابتلي بذلك ووفق في علمه - [01:19:13](#)

والله لا اعرف رجلا كان يتعقب اكثر من شخص اعرفه. كلهم والعياذ بالله خذلوا في علمهم فبقوا بهذه الطريقة حتى بعضهم توفي وهو على هذا المنهج السقيم لا يملك كل من سمع شيخ يفتي يقول له هذي مسألة خلافية. هذا معروف في قول ثاني بالجواز وكذا

وكذا - [01:19:26](#)

الشيخ اذا استفتي وقال بقوله ولذلك الصحابة رضوان الله عليهم كانوا اذا استفتي احدهم او الخلفاء الراشدين اذا ساروا على قول وغيرهم يخالفون ثم يأتي يشوش عليهم لان هذا ينزع ثقة الناس بعلمائهم. وهذا كله - [01:19:46](#)

ننبه عليه لان من عنده علم قد يهلك بعلمه الذي عنده علم يعلم الناس شيء. والذي عنده علم يتتبع به يجادل به العلماء. يماري به السفهاء. يصرف به وجوه الناس اليه. لا - [01:20:02](#)

يلتفتوا الي انا اعرف ان فيها خلاف وان فيها كذا فهذا عواقبه وخيمة ما تعلمنا العلم من اجل هذا تعلمنا العلم لنهتدي في انفسنا وليهدي الله بنا اللهم انت الله لا اله الا انت - [01:20:16](#)

نسألك الهدي اللهم انه صح عنك عنا عن نبيك عليه الصلاة والسلام انك تقول فاستهدوني اهدكم اللهم انك تهدي الى صراط مستقيم لا يهدي اليه سواك نسألك ان تهدينا الى الصراط المستقيم. وان تدلنا عليه وان ترشدنا اليه وان - [01:20:30](#)

اجعلنا من اهله وان تثبتنا عليه وان تحشرنا في زمرة الذين ثبتوا عليه يا حي يا قيوم. اللهم اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين

انعمت غير المغضوب عليهم ولا الضالين. اللهم اهدنا لما اختلفوا فيه من الحق باذنك فانك تهدي من تشاء الى صراط مستقيم. اللهم -

01:20:48

عنا منكراة الاخلاق والادواء. اللهم انا نعوذ بك من الرياء. اللهم انا نعوذ بك من الرياء. اللهم انا نعوذ بك من الرياء وصرف الخلق اليها
اللهم اجعلنا مخلصين لك نريد وجهك. اللهم اجعل من علمنا شافعا نافعا يوم لا ينفع مال ولا بنون. ثبت به اقدامنا وسدد به -

01:21:08

واشرح به صدورنا ويسر به امورنا وابعثنا به يا رب وانت راض عنا يا ارحم الراحمين. سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على

01:21:30 المرسلين والحمد لله -